



الرخصة المقاهي-العقارات المفرزة والأسواق المحلية

الرسوم

- الترخيص الدائم (النهائي) رسوم مالية /10000 ل.س
- الترخيص المؤقت محدود المدة /1000 ل.س مالية و /10000 ل.س مجلس مدينة
- الترخيص المؤقت غير محدود المدة /10000 ل.س مالية و /10000 ل.س مجلس مدينة

الأوراق الثبوتية المطلوبة

- 1-وثيقة حق انتفاع [بيان قيد عقاري-عقد أجار-عقد إعارة-حكم محكمة-إشغال مالي-رهن]
- 2-صورة عن الهوية الشخصية
- 3 - صورة عن البطاقة الصحية لطالب الترخيص أو القائم بالعمل.
- 4-طوابع (مالي 10-هلال -شهيد -مجهود حربي -مالي 100 عدد 2/).
- 5-براءة ذمة لطالب الترخيص و المقسم المطلوب ترخيصه من العقار.
- 6-سند تعهد موثق لدى الكاتب بالعدل بقبول الترخيص المؤقت وعدم مطالبة مجلس مدينة حلب بأي تعويض عن عطل أو ضرر عند إلغاء الترخيص للحالات التالية : (مؤقت غير محدود المدة-المدينة القديمة- /1200 سهم).
- 7-مصنف .
- 8-مخطط استقامه أو بيان صفة عمرانية .
- 9-مخطط موقع .
- 10-بيان مخالفات .
- 11-صورة مصدقة عن رخصة البناء .
- 12-صورة مصدقة عن مخطط البناء .
- 13-موافقة فنية من مديرية المدينة القديمة (إذا كان العقار يقع ضمن حدود المدينة القديمة) .

المناطق التي يسمح الترخيص فيها

السكن المتصل .

القرارات الناظمة للترخيص

المرسوم التشريعي 1457 تاريخ 30/12/1945 المعديل بالقرار الجمهوري رقم 124 لعام 1958.

المرسوم 1312 تاريخ 3/6/1971 .

القرار رقم 39 / لعام 2015 .





سير المعاملة

3 - اللجنة الفنية المشتركة

2 - الجباة

1 - موظف استلام الطلبات

تدقيق الثبوتيات و المخططات الهندسية
بإجراء الكشف المشترك وإعداد تقرير
بالموافقة المبدئية على التراخيص

تدقيق الأوراق الثبوتية
واستكمال الناقص منها

5 - صاحب العلاقة

4 - الموظف المختص

تقديم سند التعهد
تقديم موافقة مديرية السياحة في
حال الضرورة
دفع الرسوم النهائية

6 - المفوض بالتوقيع

تسليم الرخصة إلى المواطن
ونسخة في الأرشيف

إحالة لمديرية السياحة في حال الضرورة
تحديد سندات التعهد الازمة

1

2

1

2

